

883 - حكم صلاة المنفرد خلف الصف - نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

اه ايضا يقول صلاة الفز لا تجوز ولكن اذا دخل المصلي ووجد الامام راکعاً. اه هل يجز من وسط الصف او من يمينه او يركع وحده على احتمال دخول اخر معه آآ ولو بعد الركعة. الذي ينبغي ان لا يرجع لا يعجل - [00:00:00](#)

الجواز انه راکع يلتمس المكان المناسب فرجة يدخل فيها في طرف الصف حتى يكمل الصف ولا يعجل ولو تركها النبي عليه الصلاة والسلام قال مما ادركتم فصلوا وما فاتكم فاتموا. ونهى عن العجلة. فالداخل لا يعجل ولا يصف وحده. بل يلتمس الفرجة - [00:00:20](#)

او يصوم في طرف الصف فإن لم يجد تقدم وصف عن يمين الإمام ولا يصلي وحده الرسول قال لا صلاة لمنفرد خلف الصف ولما رأى رجل واحدة امره يعيد الصلاة. فالحاصل انه لا يجذب هذا لان هذا تصرف الناس بغير حق. ولان هذا يفتح فرجة - [00:00:40](#)

فجره فتح برجله في الصف والمطلوب سد الخلل وسد الفرج وعدم ايجاد فرج في الصفوف. ولكن انتظر لعله يأتي احد اذا كان الصف قد كمل وليس هناك محل مع الامام ينتظر - [00:00:59](#)

والا فليتقدم فيصلي مع الامام عن يمينه او يقارب بين افراد الصفحة تجد فرجة فيظهر فيها ولا يصلي وحده. نعم - [00:01:15](#)